

السياسة الاقتصادية للإمام علي عليه السلام

سماحة العلامة الشيخ

نزيه محيي الدين




شبكة الفكر
alfeker.net


السياسة الاقتصادية للإمام علي عليه السلام
نزيه محيي الدين

السياسة الاقتصادية للإمام علي عليه السلام

سماحة العلامة الشيخ

نزيه محيي الدين


بسم الله الرحمن الرحیم

الإهداء

سيد الموحدين! وقدوة الصديقين!

كم نستقل نتاجنا وإن أسفر اليراع عن فكر الإبداع

وحق أن نستعظمه لنسبته إليك وصلته بك..

مولاي أبا الحسن! يا رب الإمارة في الدنيا والآخرة

ومعبد سبل السعادة فيهما والرشاد..

هبنا معرفتك وحسن اتباعك..

وقد أفضت على مجاوريك وأنت باب مدينة علم ابن عمك وأخيك المصطفى صلى الله عليكما وآلكما

بالفهم النقاد والعقل الوقاد

فإليك نهدي هذا الكتاب بعدما كانت مادته الأولى منك

يا حبيب قلوب الصادقين

يا أمير المؤمنين

يا علي،،



المقدمة

إن أي نظرية اقتصادية لا يمكن الحكم عليها بدون تطبيقها ونجاح إجراءاتها العملية وموافقة العلم للعمل.

فهل قدم الإمام علي عليه السلام نظرية مجردة وأنَّه كان مجرد معارض لسياسة اقتصادية يرى أنَّه يملك أفضل منها بدون اختبار نظريته؟!

من حسن الطالع فقد اختبرت نظرية الإمام علي عليه السلام عملياً في عهد حكمه القصير، وكانت النتائج لا تصدّق إطلاقاً، لأنه في ظرف ثلاث سنوات انقلب الاقتصاد من اقتصاد العوز والفوضى إلى اقتصاد التكافل والشبع ورفع حالة الفقر بل وصفها المؤرخون بالازدهار، ولهذا فإن أي رئيس يمتلك فرصة أربع سنوات من الحكم قادرٌ على إنجاز تاريخي ينعش المجتمع.

إن أهم ما تهدف إليه أي نظرية اقتصادية هو أمران:

الأول: رفع الفقر عن المجتمع.

الثاني: هو النمو المالي والحضاري للدولة التي تبنت النظرية الاقتصادية وقد يسمى استراتيجية إنتاج الثروة حسب تعبير الاقتصاديين الحاليين.

سنعيد قراءة سريعة للاقتصاد عند الإمام علي عليه السلام وإجراءاته ونتائجها، لنفهم ما هي الصورة الحقيقية التي طبقها الإمام عليه السلام والتي هي مُوافِقةٌ مُوافقَةً كليةً للقرآن بدون تحريف أو تزييف، فلهذا فإنَّ تطبيقه لهذه السياسة بحزم وعلم، إنَّما هي تثبيت لحيوية النظرية القرآنية.

إذن هي فلسفة اقتصادية نجحت عملياً في تحقيق الهدفين الأساسيين المرادين من أي فلسفة اقتصادية ومالية وهما منع الفقر وإنتاج الثروة.

إنَّ فترة حكم الإمام علي عليه السلام كانت فترة قصيرة نسبياً وهي أكثر من أربع سنوات بشهور، وكانت مليئة بالمشاكل والعقبات حيث واجه ثلاثة حروب داخلية كبيرة مع نفس المسلمين خصوصاً من أهل وأنصار الحكّام الذين سبقوه، إضافةً لحربين مع الوثنيين من عبدة النار في جبال الشرق حيث كانوا يريدون إخضاع بلاد المسلمين لهم وإعادتها للوثنية.

ولكن خلال فترة قصيرة من حكم الإمام علي عليه السلام وهي حوالي ثلاث سنوات حصل في بلاد المسلمين تطبيق قواعد جديدة هائلة في محتواها لما فيها من الفرادة التي لم تتكرر على مر التاريخ لتعددها وشمولها أنواعَ متغايرة من المجالات الحيوية للإنسان والمجتمع، سمّاها أغلب الباحثين من غير الشيعة بـ«إصلاحات علي»، لكونها غيّرت الحياة الاقتصادية للدولة الإسلامية حيث تقلّص الفقر إلى درجة النفي عن بعض الأقاليم وتمَّ مساعدة أقاليم أخرى أصابها القحط فساعدها على تجاوز العوَز وقد انتعش الاقتصاد وتطورت التجارة بنهضة سريعة جداً في فترة لا يمكن أن تعقل بسهولة فإنَّ أي خطة لإصلاح اقتصادي لا يمكنها أن تصل لتمام الأهداف إلّا بعد رُبع قرن أو على أقل تقدير بعد عشر سنوات كما يسمى في الغالب الخطة العشرية للتطوير الاقتصادي.

ومن الواضح في تراث الإمام علي عليه السلام أنَّه كان يحارب الفقر بكل صوره الثقافي والعلمي والاقتصادي والنفسي:

فقد وصف الجهل الثقافي والعلمي بالفقر الحقيقي فقال: **لا فقرَ أشدُّ من الجهل.**[1]

ووصف الجشع وعدم الرضا بما في اليد، بالفقر الدائم وهو الفقر النفسي فقال: **مجاوزتك ما يكفيك فقر لا منتهى له.**[2]

وقال في توجيه النفس: **إذا استغنيت عن شيء فدعه، وخذ ما أنت محتاج إليه.**

وقال: **إنّما يُعاب من أخذ ما ليس له.**[3]

١. الكافي الشريف ج١ ص٢٥ ح٢٥

٢. شرح نهج البلاغة ج٢٠ ص٢٨٨ ح٢٩٣

٣. نهج البلاغة ص٥٠٠ ح١٦٦

ومنع من سوء التوزيع نتيجة خطأ في التقدير فقال: **الخطأ في إعطاء من لا يبتغي ومنع من يبتغي، واحد!**[١]

وقد حارب الفقر الاقتصادي فقال: **الفقرُ يخرس الفطن، والفقير غريب في بلده.**

وقال: **الفقر في الوطن غربة.**[٢]

وقال: **لو تمثل لي الفقر رجلا لقتلته.**[٣]

وقال في الموازنة بين الثروة وبين الاستئثار بها: **ما جاع فقير إلا بما متع به غني، ما رأيت نعمة موفورة إلا وإلى جانبها حق مضيع،ما جمع مال إلا من شح أو حرام ، لا تنال نعمة إلا بفراق أخرى.**[٤]

وقال: **إذا غضب الله على أمة غلت أسعارها وغلبها أشرارها.**[٥]

وقال لولاته المحافظين في الولايات المتعددة : **امنع من الاحتكار.**[٦]

وحذّر من استعمال الدين لقضاء الحوائج: **إيّاكم والدين ! فإنّه مذلّة بالنهار ومهمّة بالليل**[٧] **واحذروا ما نزل بالأمم قبلكم من المثلات لسوء أفعالهم.**[٨]

وكان يراقب فساد الولاة فقد بنى رجل من عماله بناءً فخماً، فقال الإمام: **أطلعت الورق رؤوسها، إن البناء يصف لك الغنى!**[٩]



١. شرح نهج البلاغة ج٢٠ ص٢٦٠ ح٤٥

٢. نهج البلاغة ج ٢ ص ١٤٤

٣. نهج البلاغة ٣ / ١١٠

٤. نهج البلاغة باب المختار من حكم أمير المؤمنين - رقم: ٣٢٨

٥. الكافي الشريف ج٥ ص٣١٧ ح٥٣

٦. الوسائل ج١٢ ص٣١٧

٧. الوسائل ج١٣ ص٧٦

٨. نهج البلاغة ج٢ ص١٥٠

٩. نهج البلاغة ج٤ ص٨٣

أساس نظرية الإمام علي عليه السلام في الحكم والاقتصاد

بنى الإمام علي عليه السلام أساس نظريته التقنينية والتنفيذية على نظرية العدل وحفظ الحقوق، وهذا له بحث مستقل في بيان الجذر الحقيقي للتشريع والتنفيذ عند الإمام علي عليه السلام، ولكن نوضح ذلك باختصار بما يلي:

١. إن أفعال الإنسان قابلة للحكم عليها عقلياً بالحُسن والقُبح فإن ذاتها تلك الأفعال ومؤداها قابل للوصف والحكم عليها عقلاً، وهذا الحكم العقلي إذا كان متسالماً عليه عند البشر فهو عقل فطري يحكم على الفعل بحكم لازم كقُبح الظلم وحُسن العدل.

٢. إنَّ نظرية قدرة العقل على الحكم على فعل الإنسان اشتُقَّ منها حكمه الفعلي على قبح الظلم، وبالتالي فإن أيَّ ظُلم يجب اجتنابه لأنه قبيحٌ عقلاً، وهذا يعني أنَّ أي تشريع وأيَّ ممارسةٍ لا بدَّ أن يلاحَظ فيها الاقتراب من العدل والابتعاد عن الظلم.

٣. إنَّ صفة العدل هي صفة فعل الله ولهذا فإنَّ فِعله هو عين العدل وكل ما يشكِّك به السطحيون مُجاب عليه بقوّة وبرهان مُحكم، وإنَّ من عدل الله أنَّه وضع الجزاء لأفعال الناس حتى لا تكون أفعال العقلاء الاختيارية بلا جزاء فيتساوى الظالم والمظلوم

والمحق والمبطل، ولهذا فإن الله كلّف العباد وربط التكليف بالاستطاعة وجعل الجزاء على أداء التكليف، وهذه هي نظرية الإسلام الحقيقية التي جاء بها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

٤. العدل يقتضي تساوياً في الحقوق والواجبات على قدر ما يستطيعون.

٥. إن البشر لهم حقوق أصلية ممنوحة لهم من الله كرامة للإنسان الذي كرّمه الله فجعله أفضل المخلوقات الحية على الأرض، وهذه الحقوق يجب حفظها ويجب منع اصطدامها بحقوق الآخرين.

٦. إنَّ الحقوق الأساسية كحق الحياة وأمثالها هي حقوق أساسية لا يمكن نقلها ولا انتقالها، ولهذا لا يمكن للإنسان بيع أو شراء هذا الحق، ومن يفعل ذلك فإنَّما يخرج عن مفهوم الإنسانية .

٧. والحرية الأساسية كالقدرة على اتخاذ القرار أو عدم ولاية مخلوق على مخلوق، هي أمور مساوقة لوجود الإنسان ولا يمكن حبسها أو تزييفها، فلا يمكن اختراق ذلك بوضع وولاية أي إنسان على أي إنسان آخر ليحدد حريته إلا ممن منح هذه الحرية وهو الله، فأمّا أن يكون مقيد الحرية هو الله أو إنها بالرضا واستعمال نفس الحرية للقبول بشيء، ولهذا فان أساس الحكم قائم على أحد أمرين: إمَّا أن يكون منحة من قبل الله على يد معصوم ثبتت عصمته، أو في حال فقده فيكون من مهمة المجتمع بجمعه حفظ النظام لحفظ الحقوق وإسعاد البشر بشرط أن تكون الإدارة مبنية بشروط كثيرة تمنع أي تجاوز على الحقوق العامة والخاصة وأفضل صورة هنا -لعدم معقولية تفرغ كل المجتمع لحفظ النظام- هي التوكيل أو التفويض لمن يمثل كل فرد في المجتمع ليقوم ذلك المفوض بحفظ النظام بشرط مراعاة أصول ما فوّض فيه، وهذا أحد المبادئ الأساسية لنظرية الحكم والتشريع عند الإمام علي عليه السلام.

فمن هذه النقاط الأساسية نعرف لماذا كان الإنسان محترم في زمن الإمام علي عليه السلام ؟

ولماذا كان همّ الإمام علي عليه السلام هو إزالة الفقر والظلم عن كاهل المجتمع تحت حكمه ؟

ونعرف لماذا لوحظ قلة القتلى لأسباب سياسية أو دينية في حكومة الإمام عليه السلام إلى درجة قريبة من الانعدام ولم يحكم الإمام إلّا على مرتكبي الجرائم، وكان يسمح لليهودي و النصراني أن يقاضي الخليفة نفسه أمام دكَّة القضاء حتى لو كان الحكم تهمة لا صحّة لها وإنَّما هي تزوير وحين يخلي القاضي سبيل الخليفة فلا يدعي على المزوّر ويطالب بحقه في رد الاعتبار كحاكم، بل كانت تنتهي إلى هذه الحالة وكفى، وهذا ما لوحظ من عدة دعاوى ادعاها بعض المزورين من المسلمين وغير المسلمين حينما رأوا

أن الإمام يقبل أن يقف أمام القاضي كمتَّهم، عليه ما على الناس وله ما للناس كافة.

وقد الباحث السيد الحسيني: **ويظهر من بعض التواريخ والكتب أنَّ الإمام عليه السلام في مدة حكمه، وهو ما يقارب خمس سنوات، وفي جميع بلاده التي كان يحكمها، حيث كانت تحت نفوذ الإمام عليه السلام مملكة كبيرة واسعة جداً وهي أكبر الدول في عالم ذلك اليوم، من أواسط أفريقيا إلى أواسط آسيا، وقد سبق أنها كانت تشتمل على ما يقارب خمسين دولة حسب خارطة اليوم، ولكنه عليه السلام بسياسته الحكيمة لم يُقتل في بلاده قتل صبر (حكماً بالإعدام لمن يستحق)...وهؤلاء المقتولين كان بين من أجرم فحق عليه القتل، وبين من اعتقد في الإمام بالألوهية، إما تخطيطاً ومكراً، وإما اعتقاداً وحقيقة، ولو لم يكن الإمام عليه السلام يأمر بقتل مثل هؤلاء كان يتهم بالتواطؤ معهم (في نشر الاعتقادات الباطلة.**

وحتى في عقوبة جريمة قتل الإمام عليه السلام نفسه طلب الصفح عن القاتل:

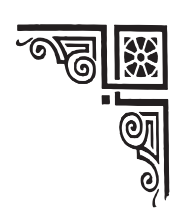
وقال الحسيني: **وأعجب من كل ذلك، أنَّ الإمام عليه السلام لما ضربه ابن ملجم، حبذ لأولاده على العفو عنه وخيرّهم في ذلك، وقال: إن أردتم القصاص فضربة بضربة ولا تمثلوا بالرجل ، وقال كما في (نهج البلاغة) محرضاً لهم على العفو: إن أبق فأنا ولي دمي، وإن أفن فالفناء ميعادي، وإن أعفو فالعفو لي قربة ولكم حسنة، فاعفوا واصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم.**

وقصة الإمام عليه السلام في إجازة العفو عن ابن ملجم أعجب قصة في مجالها، فان الإمام عليه السلام لم يقتنع بذلك وإنَّما حرّض العفو عنه كما تقدم، فجعل العفو سبباً لمغفرة الله سبحانه وتعالى..

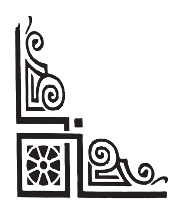
ولكن المسلمين بعد شهادة الإمام عليه السلام ضغطوا وأصروا حتى يقتل ابن ملجم، حيث كان جزاؤه القتل، والإمام عليه السلام قد عفى عن حقه الشخصي.

فهذه المقدمات في العدل والتسامح وحفظ الحقوق والتقليل من الردع الضروري في المجتمع لحفظ الأمن الاجتماعي والفكري والسياسي، هي الأسس التي يقوم عليها بناء نظريته في إدارة الحكم سواء منها السياسي أو الاقتصادي وكانت هذه النظرية هي الدافع لتوجيه الاقتصاد نحو اقتصاد متكافئ ينفي الفقر عن المجتمع ويكفل من لا يستطيع العمل وتحصيل القوت لقصور جسدي أو فكري.





الباب الأول
السياسة الاقتصادية



□ مقدمة في فهم ما يهدف إليه الإمام عليه السلام من النظام الاقتصادي :

لقد فهم العلماء من النصوص التاريخية والمراقبة لسيرة وسلوك الإمام علي عليه السلام أنَّه في زمنه عليه السلام لم يكن هناك فقر كما كان في عهد من سبقه وفي عهد من لحقه من الأمويين والعباسيين، وقد استنبطوا ذلك من قوله بنفسه بعد ذكره قلقه وعدم ارتياحه للدنيا بأنه يحتمل أن هناك فقيراً في الحجاز (١٢٠٠ كيلو عن العاصمة) أو في اليمامة (١١٠٠كيلو متر عن العاصمة) فهو إذن لم يجد فقيراً بين يديه ليذكره، ولم يعلم بفقير هناك وإنما يحتمل وجود فقير وهو لا يستطيع أن يترك حذره من الفقر بين المسلمين، فقال عليه السلام: **لعل بالحجاز أو اليمامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشبع.**[1] كما في نهج البلاغة، فهو غير متيقن من وجود فقير في تلك البلدان الفقيرة عادة البعيدة عنه بآلاف الكيلومترات فهو إنَّما يحتمل وجود فقير لم يبلغه أمره، ويقول لعلَّ بالحجاز أو اليمامة من لم يجد قرصاً يأكله، وهذا يكشف عن خلو بلاده من الفقراء، وهذه الحادثة بعد حوالي ثلاث سنوات من حكمه المضطرب بالفتن من أنصار من كان يتمتع بجمع المال العام لحسابه الخاص.

وقد انتبه العلماء إلى حقيقة أن التاريخ لم ينقل لنا عن وجود فقراء في زمن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ففتش بعضهم فلم يعثر إلّا على قصص بعض الفقراء الذين أمر الإمام بمعونتهم وحل مشكلة فقرهم، وليس أنهم فقراء ماتوا جوعاً أو تُركوا بلا حل، فتحدّى هؤلاء العلماء أن يأتي أي باحث بمثال واحد لوجود فقير في زمن الإمام علي عليه السلام، مات جوعان وعلم به الحاكم ولم تهتم به الدولة، ويبدو لي أن هذه الحقيقة معروفة عن عهد الإمام علي حتى أن رسائل جامعية أجمعت تقريباً على اعتبار هذه الحالة حقيقة غير قابلة للنقاش.

وهنا نلاحظ أن اقتصاد الإمام علي عليه السلام يهدف إلى نفي الفقر وتحسين حال المجتمع عموماً.

□ إجراءات الإمام علي عليه السلام الاقتصادية والمالية:

ما هو مشروع الإمام علي عليه السلام الأساس لنفي الفقر وتحسين الأداء الاقتصادي كما ذكرنا في المقدمة؟

السياسة الاقتصادية تحتوي على السياسة المالية كعمود فقري للاقتصاد، والسياسات الاقتصادية الأخرى لرفع معدل الإنتاج وتقدم البلاد، فقد قام الإمام علي عليه السلام بأنواع كثيرة من المعالجات ولكن أساسها كان النظرية التالية:

---

١. نهج البلاغة ج ٣ ص ٧٢

إن أساس نظريته عليه السلام قائمة على تداول الثروة في المجتمع وتشجيع الإنتاج والاستهلاك معاً، وتبدأ بتسريع دورة رأس المال وعدم قبول ركود المال في المجتمع، وإنما هو في حركة دائمة ومستمرة، إضافة إلى جعل ميزانية الدولة للتعمير والاستثمار مع العدل والنزاهة الشديدين، وقد تطبّع المجتمع عليها في زمن الإمام علي عليه السلام فأنتجت حالة من الرخاء وانتفاء الفقر، فليس أدل من كون الإمام لم يجد فقيرا -في العراق- يعطه من خراج مصر فوصله خبر القحط في اليمامة لانقطاع المطر فبعث بالخراج كله إلى اليمامة.

ما هي مظاهر تحرك رأس المال بلا توقف؟ وكيف صنعها الإمام عليه السلام؟

للجواب على ذلك لا بد من مقدمات في أساس نظرة الإمام لمهمة الحاكم، ومن ثم بيان الإجراءات:

مقدمات لا بد منها:

نقول أن الإمام علي عليه السلام عمل بإجراءات كثيرة ولكل هذه الإجراءات أسس فقهية وعملية قام عليها حُكمه، وهذه الأسس تتكون من مقدمات ينبغي أن نذكرها قبل أن نذكر الإجراءات نفسها لتدوير رأس المال وتخطيط الميزانية ومحاربة الفساد، وهذه المقدمات هي :

أولاً: تعريف الإمام علي عليه السلام لمهمة الدولة ومهمة الحاكم فإنها عنده وظيفته وليس مالكية وعلى هذا عمل الفقه الشيعي تبعا لإمامهم، وان الملك أصلاً كله لله لأن النص الإلهي يقول إن المال يستخلفه الإنسان ولا يستملكه على نحو الحقيقة والعبد مأمور بنفقة ما يقع تحت يده فالتدوير لرأس المال فلسفة قرآنية طبقها الإمام علي عليه السلام، قال تعالى: ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝٧ ﴾[سورة الحديد]، وقد روى العلامة الحلي قدس سره في كتابه السعديات عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله: **إن لله عباداً اختصهم بالنعم، يقرّها فيهم ما بذلوها للناس فإذا منعوها حولها منهم إلى غيرهم**[1]؛ أي اختص الله بعض عبادة أنْ مكّنه من الإشراف على نعمه على العباد فإن أدّى الأمانة أقرَّه الله في مقامه وإن منع إيصال الأمانة إلى الناس حوّل الله تلك النعمة إلى غيره كأثر تكويني لهذا الذنب في الدنيا وفي الآخرة ومعلوم أنّ خائن الأمانةِ جزاؤه جهنم.

فهو يرى أن الحاكم مؤتمن ومستخلف لا يملك هذا المال مطلقاً، وهو مكلف على بذل المال ودورانه في المجتمع لمصالح العباد؛ فلهذا لا يصح للحاكم أن يستولي على مال الدولة الذي به بناء البنية التحتية للاقتصاد فقد أمر عليه السلام بإصلاح موارد الزراعة والتجارة

١. عوالي اللئالي ج١ ص٣٧٢

والصناعة، وقد كان يكري به الأنهار ويساعد التجار والصناعيين والمزارعين على تحصيل وسائل الإنتاج، فقد كتب عليه السلام إلى أحد عماله كما ذكر اليعقوبي في تاريخه: «**أمّا بعد فإن رجالاً من أهل الذمة من قبلك ذكروا نهراً في أرضهم قد عفا وادفن وفيه لهم عمارة على المسلمين، فانظر أنت وهم ثم عمَر وأصلح النهر.**»[١] فهو يعمّر حتى لغير المسلمين داخل بلاد المسلمين.

وقد كان يرى الإمام عليه السلام أن المال العام ليس ملكاً للدولة بذاتها وإنما ملك الله ووجه الولاة في صرفه بمصرف معلوم بأنَّه حق وإلّا فإنه إسراف وتبذير، قال عليه السلام : **لو كان المال لي لسويت بينهم**[٢] ، **فكيف وإنما المال مال الله إلا وان بذل المال في غير حقه إسراف وتبذير**، وهذا يعني أن الحاكم مجرد مؤتمن لا يجوز له خيانة الأمانة.

ثانياً: يعتبر الإمام أن الخَراج -أي عائدات الدولة من الضرائب وغيرها- تكليف إلهي للبشر بأداء الحقوق المالية ففي وسائل الشيعة «عن علي عليه السلام في بيان أسباب معايش الخلق قال: **وأما وجه الصدقات فإنما هي لأقوام ليس لهم في الإمارة نصيب، ولا في العمارة حظ ولا في التجارة مال ، ولا في الإجارة معرفة وقدرة ، ففرض الله في أموال الأغنياء ما يقوتهم ويقوَم به أودهم** ... إلى أن قال: **ثم بين سبحانه لمن هذه الصدقات فقال:** ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ واللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ ، **فأعلمنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يضع شيئاً من الفرائض إلا في مواضعها بأمر الله.**»[٣] وهذا يعني أنّ الصدقات أمرٌ مفروض من الله أي واجب تكليفي مخصوص، يصرف على العاطلين عن العمل حقيقة حيث حدد خلوهم من أي مورد للمال بتعداد الموارد.

ثالثاً: إن نظرية الإمام عليه السلام قائمة على العدالة في التوزيع والعدالة في التعامل مع الحقوق لان مبدأه المعروف هو العدل، والعدل صفة من صفات الله التي لا يمكن أن تفارق أفعاله سبحانه، وبالعدل أقام الدين فلولا العدل لما كان هناك عقاب ولا ثواب ولا يوم جزاء، فالمبدأ العدلي هو مبدأ أساس في التعامل عند مولانا أمير المؤمنين، وهذا هو أحد أسباب كره العرب للإمام علي عليه السلام لأنه أمر بالعدل في العطاء وبالعدل في إنصاف الناس وأخذ حق الضعيف من القوي الكبير، وقد أمر بإرجاع الممتلكات المسروقة من أموال الشعب من قبل حفنة من أهل النفوذ حيث كانوا يكنزون الذهب والفضة بكميات مهولة حتى إن أحدهم يكيل الذهب بالفأس والمسحاة وليس باليد وهو ليس

١. تاريخ اليعقوبي ج٢ ص ٨٤

٢. نهج البلاغة ج٢ ص٧

٣. وسائل الشيعة ج٩ ص ٢١٣

من أكثرهم مالاً بل كان فيهم من هو أكثر منه بكثير.

رابعاً: حدد الإمام عليه السلام مهمة الوالي بأربع أمور واسعة الطيف فقال في مقدمة عهده إلى مالك الأشتر رضوان الله عليه: **هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ: جِبَايَةَ خَرَاجِهَا وَجِهَادَ عَدُوِّهَا وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا وَعِمَارَةَ بِلَادِهَا**[١]

فهو هنا حدد أربعة مهام رئيسية أو وظائف أساسية للحاكم:

١. **جباية خراجها:** جمع الضرائب وتكوين الخزينة العامة وما يتبعها من وضع الميزانية للصرف والتعمير.

٢. **جهاد عدوها:** تكوين الجيش ورجال الأمن لحفظ البلد من الأعداء الداخليين والخارجيين.

٣. **استصلاح أهلها:** التطوير السياسي والاجتماعي والعلمي وتكوين الإنسان.

٤. **عمارة بلادها:** التطوير الاقتصادي عموماً، وقد نسبت العمارة للبلاد وهذا فيه إشارة إلى كلِّ أنواع العمارة في مختلف الاتجاهات وسيأتي أنه يركز على الزراعة والصناعة والتجارة بشكل كبير.

فهذه أربعة مهام أساسية للحاكم الذي قلنا أنه موظف عند المجتمع وليس مالكاً لزمام المجتمع، فحدد وظيفة الحاكم بهذه الأمور التي هي تمس مصالح الأمة جمعاء وبها قوام الدولة العصرية.

خامساً: نظرية الرزق عند الإمام علي عليه السلام: وهي تتوضح من تقرير مذهبه وفق ما نص عليه الأئمة من أبنائه وبناء الاعتقاد عليه، والنظرية على العموم هي باختصار ما يلي:

١. الإنسان مختار في أفعاله وهو يصنع فعله بنفسه. (نفي نظرية الجبر الكوني أو الإلهي).

٢. الأفعال قابلة للاتصاف بالحسن والقبح، والشرع يطالب بفعل الحسن وترك القبيح؛ فلا بد من النظام العادل الذي يتصف بالحسن المطلق.

٣. إنَّ الجزاء هو نتيجة العمل ولا جزاء بلا عمل، والسعي مطلوب شرعاً وعقلاً من الإنسان، فقد ورد في سورة النجم خارطة طريق أساسية بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴿٤١﴾﴾[سورة النجم]، فلا وجود لنظرية ترك العمل والاتكال على الله لينزل الرزق قهراً على عباده، ومن أعجب ما يلاحظه الإنسان هو أن أغلب القائلين بالجبر وبأن العمل لا دخل له بالرزق نراهم

---

١. نهج البلاغة ج٢ ص٨٢

أحرص الناس على العمل والسعي بالظلم والجور لسرقة أرزاق الناس مع أنَّه مخالف لنظرهم الاعتقادي.

٤. منح الله للإنسان رزقين عام وخاص، وأما العام فهو توفير أساس البناء الحياتي كتوفير الماء والهواء والحرارة المناسبة والتراب والمعادن اللازمة لأي عملية تحويل إنتاجي مع توافر كميات هائلة من أصناف النباتات والحيوانات القابلة للتكاثر التي تشكل ثروة المجتمع، وهذه مباحة لكل البشر وعليهم أنَّ يسعوا لتحصيل هذه الثروات العامة الممنوحة من الله، وأما الرزق الخاص فقد منح الإنسان القدرة على العمل والعقل والخيال لتشكيل الصور وتخيل الخطوات اللازمة للإنجاز، فالفقير إنّما يكون فقيراً إمّا لكونه اختار منطقة قليلة الخير لانعدام بعض أساسيات الحياة كالماء الذي هو عمود كل حضارة للإنسان، أو لأنه لم يعمل ولم يدرك كيفية استخراج الخير من البيئة التي منحها الله له.

٥. مهمة المجتمع والدولة هو التعليم وتوفير مستلزمات العمل من أجل أن يختار الإنسان طريقته في بناء اقتصاده وتكوين حل ممتاز لأسرته.

٦. إن الله لا يترك عباده بل هو على تواصل دائم بهم، ولهذا فإن الدعاء بالتوفيق لنجاح الأعمال إذا كان مستجاباً فسيزداد عمل الإنسان مردودا مع أقل جهد وأبسط تحرك، فلهذا لا يجب استبعاد التدخل الإلهي لتوفيق الإنسان، وكذا يمكن منعه من النجاح أما عقاباً أو امتحاناً، وقد يرزق الله من كفر به رزقاً شخصياً كبيراً ليكون حجة عليه لكفران نعمائه وتجبره على الخلق وزيادة إثمه، ولعدم أداء شكر المنعم سبحانه وتعالى مما يوجب العقاب باستحقاق في قانون العدل.

٧. إن ارتفاع الأسعار أو انخفاضها تابع لأمور منها التدخل الإلهي حينما يمنح أو يمنع الخير العميم وأهمه توفير الماء والمطر قال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾[سورة الذاريات]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٨﴾﴾[سورة الشورى]، وقال تعالى: ﴿وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴿١٦﴾﴾[سورة الجن]، وهذا يعني أنَّ الرزق العام هو بيد الله ويمنحه أو يمنعه لأفعال العباد ولفعل الله تجاه أفعالهم فإمّا أن يرزقهم زرقاً وفيراً ليختبرهم فيه أو يجازيهم على أحسانهم، أو يمنعه عنهم عقوبةً أو امتحاناً، والسبب الثاني لحركة الأسعار هو فعل الإنسان فرداً أو حكومة فإن ذلك له دخل في تكوين السعر باعتبار أن نظرية الإمام قائمة على التدخل الإنساني في بناء الاقتصاد والعلاقة بين السعر وبين الاقتصاد مبنية على قانون العرض والطلب، ونشير إلى أهمية تدخل الحاكم في صنع الأسعار

فإن الحاكم الذي يحدث رخاء في بلاده ويشجع العمل والإنتاج وتداول الثروات سوف يساهم في اعتدال الأسعار وربح جميع المجتمع، والحاكم الجائر غير المبالي بشعبه يمكنه أن يحدث خللاً في الأسعار هبوطا أو ارتفاعاً مما يؤدي إلى خسارة كل المجتمع، كما أن النظام الاقتصادي والقيود الحكومية لها دخل في بناء الاقتصاد وعليها تقع مسؤولية إفقار المجتمع أو رفاهيته.

وهذه أساسيات نظرية الرزق الواردة في مذهب الإمام علي عليه السلام. ولكن البحث فيها متشعب وله صور وخيارات فكرية كثيرة ليس محلها أن تُبحث هنا.





الباب الثاني



الإجراءات المرصودة لتطبيقات الإمام علي عليه السلام في تكوين الثروة الكلية للمجتمع وفي منع الفقر

بعد المقدمة: نأتي إلى الإجراءات التي اتبعها الإمام عليه السلام لتطوير الاقتصاد وتدوير رأس المال:

باعتبار أن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد حر متوازن -أي بضوابط-، فلهذا فان القوانين التي تطبق على السوق اكثر أهمية في البناء الاقتصادي من الاقتصاد الموجه من قبل الدولة برسم الميزانية، ولهذا قام الإمام علي عليه السلام بإجراءات تدعم السوق وتحركه عرضاً وطلباً.

الإجراء الأول والخطير هو منع الكنز: ويقصد بالكنز هنا الاحتفاظ بمال أكثر من المقبول قانونا حسب تعريف الإمام علي عليه السلام للمسموح من حفظ المال في الخزائن الخاصة ، فإن على الإنسان أن يقوم بعمليات البيع والشراء فورا وتحريك المال، وذلك تطبيقاً لآية قرآنية لم يقبل المخالفون للإمام علي عليه السلام تفسيرها وفق تفسير الإمام علي عليه السلام.

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾[سورة التوبة]

لقد فسرها المخالفون للإمام علي عليه السلام بقولهم أن الكنز هو ما لم تدفع زكاته، فاخزن ما تشاء من المال إذا ادعيت أنك أخرجت زكاته، بينما يراه الإمام علي عليه السلام أن الكنز هو ركود رأس مالٍ يزيد عن أربعة آلاف درهم في الخزائن الخاصة.

والآية صريحة بأنَّ الكنز هو [ما لم ينفق] وليس [ما لم يزكّ–يدفع ضريبته]، والفرق بينهما فرق السماء عن الأرض، غير أن الحكام كانوا يدعون عدم فهم النص البسيط الواضح في الآية بقوله تعالى: [وَلَا يُنْفِقُونَهَا] لتفسير معنى الكنز، فاخترعوا له معنى آخر لم يرد في الشريعة أصلاً.

فحكم المخالفين للإمام عليه السلام هو تحريف للحقيقة من أجل التخلص من هذا الحكم الشديد الذي لا يتوافق مع النفس الجشعة التي تريد أن تأكل المال العام والخاص بالظلم والاعتداء وأن تستأثر بالمال وتكنزه.

أما الإمام علي عليه السلام وجماعته فكانوا يرون عمل معاوية وغيره من الحكام كنزاً للذهب والفضة وهو من اكبر المحرمات التي توجب العذاب يوم الحساب.

ومعروف قصة أبي ذر رضوان الله عليه حينما أبعد إلى الشام عند معاوية، فكتب معاوية إلى عثمان يطلب منه إبعاد أبي ذر عن الشام لأن أبا ذر كان يدور في الأسواق ويقرأ قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ..﴾ ويبين للناس أنَّ ما يقوم به معاوية هو كنز محرّم، لأنه يعطل عجلة الاقتصاد، ولهذا كان عند معاوية أغنياءُ فاحشو الثراء وفقراءُ لا يأكلون الخبز.

ففي مصنّف عبد الرزاق وهو حجة في بابه، روى عن أمير المؤمنين عليه السلام : **أربعة آلاف فما دونها** «**نفقة**» **وما فوقها** «**كنز**»[١] أي أن أربعة آلاف درهم وهو يعادل ١٧٠٠ غرام من الذهب تقريباً لأن الفضة كانت عشر الذهب قيمة لا وزنا في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزمن الإمام علي عليه السلام ، وهو بسعر اليوم حوالي ٤٩ ألفاً وأربعمائة دولار، فهذا يعتبر نفقة مسموحة للصرف على النفس والعيال، ولو قسناها اليوم فان من كان هذا دخله أو إمكانيته المالية كنقد مملوك باليد «Cash» يعتبر مرفّهاً بالفعل ولا يحتاج أكثر من ذلك، إلا إذا كان جشعاً وكانزاً فيعني أن وارده الشهري هو حوالي أربعة آلاف دولار في بلد بسيط وحاجاته بسيطة لا تتعدى حاجة إنسان في اقتصاد دولة أفريقية فقيرة في الوقت الحالي، وحتى في البلدان المتقدمة فان كمية ١٧٠٠ غرام من الذهب يمكنها أن تعيش الإنسان عيشة جيدة.

وطبعاً هذا الإجراء سوف لن يقلل من متملكات الإنسان بل سيزيد منها فيما لو أحسن المعاملة، فإنه إذا قام بإنزال ما زاد عن هذا المبلغ للسوق ولم يحفظه في صناديقه فإنه سيراكُم الأرباح بموجب النمو المالي المفروض في مثل هذا الفرض، وبالفعل فإن ازدهار المجتمع وعدم وجود مستحق للزكاة في العراق وإيران ومصر يعني بالفعل أن النجاح هو الصفة العامة.

☐ نتائج عدم الكنز

ما تأثير منع الكنز عملياً واقتصادياً؟

يعني أنَّ كل تاجر تجمع لديه مال بالمقدار المحدد -من قبل الإمام عليه السلام كما في الرواية أعلاه والموافقة لسلوك الإمام وسلوك أنصاره-، يجب عليه أن يخرجه للتداول بأن يبيع ويشتري، وينفق في سبيل الله في مساعدة المحتاجين ودعم الجند والأعمال ذات النفع العام كالأوقاف والسبل [جمع سبيل] واستصلاح الأراضي ومساندة الصناعيين والتجارة الداخلية والخارجية ببعث الأموال في التجارة بين الأمم براً وبحراً.

قد يقول قائل إنَّ هذه عملية تفقير للأغنياء وسلب لمالهم واشتراكية بغيضة، فنجيب:

الذي يفكر به السائل إنّما يصح إذا كان الأمر سلب مال الرجل منه، وهذا ليس كذلك، فهو ملك له ولكنه ينزله للسوق فلا يبيت المال حبيسا في الصناديق، بل يتملك به الأملاك ويدور في المجتمع فانه لو امتلك بستاناً منتجاً أو اشتغل بشراء وبيع العقار

١. المصنف ج٤ ص ١٠٩

وتوفير العقارات للفقراء فلا يعني أنّه خسر ماله لصالح الناس، بل هو زيادة في العائد من المبالغ فان الأماكن المنتجة أو التي يرتفع سعرها مع زيادة ثراء المجتمع تزيد من العائد ولا تجعله راكداً، وهو بنفس الوقت يحرك السوق مما يزيد من العائدية لثبات النمو الاقتصادي.

فإن هذا يعني إنزال كميات كبيرة من المال تساهم في البيع والشراء والعمران، فتشغّل العاطلين عن العمل وترفع من سعر البضائع بالسعر المعقول فتكون وافية لأصحاب الصناعات والممتلكات الصغيرة وتنمو التجارة بشكل كبير لتوفر المال في السوق، فإن أخطر ما يواجه السوق هو شحّة المال -نقداً وعيناً- وقصوره عن الدوران. وهذا الإجراء سيجبر المجتمع على تكوين البنوك والمصارف لأنَّه ليس كل الناس قادرين على العمل في الأسواق بشكل دائم، فإن هذه السياسية الإسلامية قد طبق أقل من عشرها في زمن من قبل الإمام، فكان كبار الصحابة أصحاب بنوك كبيرة فهذا الزبير بن العوام يعترف ابنه عبد الله -كما في صحيح البخاري- بأن والده كان يشغّل أموال الناس لثقتهم به ومعرفته في تشغيل المال وحين توفيّ فبعد إخراج ديونه وإرجاع أموال الناس إلى أهلها وإخراج حصة الزوجات بقي عندهم خمسين مليون ومائتي ألف درهم، طبعا كان الزبير ممن يكنزون ولا يعمل بماله المكنوز وإنما يعمل بأموال الآخرين ويأخذ مرابحة منهم، ولهذا ارتد عن بيعة الإمام علي عليه السلام حينما علم بسياسته المالية فقام هو وصاحبه بسرقة أموال اليمن ثم أموال البصرة وهجر وكوّنوا جيشا لقتال الإمام علي عليه السلام، فقتلهم الله على يد جندهم هم وليس على يد الإمام علي نفسه.

من المعلوم أن الاضطرار إلى تكوين الممتلكات العينية -ملك الأشياء الحقيقية- يعني بذل النفقات في العمارة من بناء وزراعة وصناعة مما يقتضي توفير الاحتياجات التي تفي بالأغراض الهندسية وغيرها، وهذه تحتاج إلى عمال وصانعي فإنَّ بناء البيت يحتاج إلى طابوق وجص وخشب وحديد وغيرها من مستلزمات البناء، وهو يحتاج إلى إجراء للنقل والتوصيل، ولأنَّ الكثير من البضائع الأجنبية التي تدخل في صناعة البناء وغيرها، هي بضائع مستوردة من الهند والصين وبلاد الروم فهذا يعني تطور التجارة الداخلية والخارجية بنمو متسارع جداً، فيحصل تشغيل أغلب الشعب نتيجة دوران رأس المال ويعني إن كل العاملين الذين قبضوا أجورهم أصبحوا قادرين على شراء حاجياتهم فيزداد الطلب على المواد الأساسية المكونة من المزروعات والمصنوعات فينتعش القطاع الزراعي نتيجة ذلك ، وهكذا يكون مع كل عمل كبير يتجه له الناس ، مثل تكوين المزارع وبناء السفن وصناعة السلاح وتطوير عمليات التبادل المالي وإجراء الحوالات المالية التي

ثبت أنها كانت موجودة في دول الإسلام في وقت مبكر وليس كما يدعي الأوربيون بانهم اكتشفوا الحوالات المالية في القرن الثامن عشر؛ بل هي معاملات كانت جارية، وكانت منتشرة جدا في الأندلس في التجارة مع إيران والهند والصين في ذلك الوقت حيث كان التجار يتفادون حمل الأموال النقدية ابتعاداً عن اللصوص، وكان يدفع التجار المال في قرطبة ويستلمونها في دمشق أو بغداد أو أصفهان أو دهلي -قرب نيودلهي الحالية- وما شابه ذلك منذ ذلك الزمن، للحاجة الماسة لهذا النوع من التعامل يفرضه النمو الاقتصادي عالي الوتيرة.

وأخيراً نبيّن أن في هذا الإجراء خصوصية مهمة وهي أن الربح إنّما يكون لكل دورة من دورات رأس المال، والتحريك السريع لرأس المال يعني ضرب نسبة الربح في عدد دورات رأس المال أو قل جمع الأرباح المتكونة من كل دورة لرأس المال، فإن دوران رأس المال ست مرات بالسنة بواقع ١٥٪ ربحاً يختلف عن دورة أو دورتين حيث أن الربح المركب قد يصل في السنة الواحدة اكثر من ١٠٠٪ ، وهذا يعني الكثير عند طالبي الربح.

ولعل نجاح المجتمع الإسلامي أيام أمير المؤمنين عليه السلام في زيادة الربح، وبالتالي فان زيادة الإنتاج قد شجع التجار على هذه الحركة المربحة حتى قضت عليها دولة بني أمية بالإرهاب، وأرجعت الفقر والفاقة في بلاد المسلمين.

الإجراء الثاني لتسريع دوران راس المال وعدم ركون النقود في خزائن التجار هو تشجيع عمل الخير والبذل للفقراء : فقد حث الإمام عليه السلام المتمكنين من التجار والمالكين على بذل المال على الفقراء كما هو واجب الدولة بصرف الصدقات عليهم، فقال عليه السلام: **وأن الله فرض على الأغنياء في أموالهم بما يكفي الفقراء، فإن جاعوا أو عروا فبمنع الأغنياء، وحق على الله أن يحاسبهم ويعذبهم.**[١]

وكان بنفسه يعمل ويكدح ويتبرع بما عمله للمسلمين، فقد كان يحفر الآبار ويخرج الماء لاستصلاح الأراضي، وفي مرة حفر بئراً فانفجرت عين قوية سماها ينْبع وأوقفها للمسلمين وقد كتب فيها صكا فيه : **هذا ما أمر به علي بن أبي طالب وقضى في ماله أني تصدقت بينبع ووادي القرى في سبيل الله، ابتغي مرضاة الله، ينفق منها في كل منفعة في سبيل الله في الحرب والسلم وذوي الرحم القريب والبعيد، لا يُباع ولا يُوهب ولا يُورث حياً أو ميتاً، ويبتغي من ذلك وجه الله والدار الآخرة.**[٢]

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونُسب القول إلى أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً: **أيّما أهل عرصة بات فيهم امرؤ جائع وهم يعلمون فقد برئت منهم ذمة الله.**

١. فقه الرضا ص١٩٥

٢. مسند زيد بن علي ص٣٧٨

فإن عمل الخير الذي يدفع له المؤمن سوف يسد حاجات أهل الحاجات حتى يجدوا لأنفسهم فرصة للعمل، أو أنَّ أبناءهم ينتفضون على حالهم فيتطورون اقتصادياً في مجتمع يتوفر فيه المال والبيع والشراء وهو يحتاج إلى إرادة عمل وإبداع وتعلم أصول الصناعات والزراعات ليقدم الإنسان لنفسه وأسرته مبالغ مالية ترفع من مستواه المعيشي وتدفع عنه الفقر.

الإجراء الثالث في تنشيط السوق الحر هو الحث على الأوقاف وبناء السبل العامة، وهذا عمل تطوعي يضيف إلى الأملاك العامة ما ينفع الناس ويسهّل حياتهم، وهو يشمل بناء المساجد والمعاهد العلمية والفقهية وبناء خانات ومنازل للمسافرين مجانية في الطرق الدولية والطرق البينية في المدن أو الصحاري وبناء سبل لرفد الناس عموماً أو الفقراء خصوصاً بالماء أو الطعام والمسكن وما شابه ذلك مما يحتاجه الناس، وكان أهم ما نفع المسلمين هو تقديم أماكن التعلم ونشر العلوم مجاناً.

الإجراء الرابع في تنشيط سوق العمل هو تقليل ساعات العمل: حيث يعتقد الباحثون أن دعوة الإمام للتفرغ أربع ساعات من النهار للعبادة والتأمل ومحاسبة النفس وممارسة ملذات الدنيا المحللة، وروى عن أمير المؤمنين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله إنه قال: ينبغي للعاقل إذا كان عاقلاً أن يكون له أربع ساعات من النهار: **ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يأتي أهل العلم الذين يبصرونه أمر دينه وينصحونه، وساعة يخلى بين نفسه ولذّتها من أمر الدنيا فيما يحل ويجمل.**[1]

ثم الدعوة للتبكير في الخروج للسوق مع أوقات الصلوات العادية، تساهم هذه الإجراءات كلها في تقليل ساعات العمل، مما يفتح المجال لعمال آخرين بالعمل وكسب العيش، فإن تقليل ساعات العمل الأسبوعية يساهم في نمو سوق العمل وبالتالي يساعد على النمو الاقتصادي وهو يساعد جدا على زوال الفقر وهذه الإجراءات اتخذت حديثاً في القرن العشرين لتنشيط الاقتصاد والتحوّل إلى اقتصاد الرفاهية في الدول الأوربية وغيرها من الدول المتقدمة.

أقول إن نظر الباحثين هنا لا بأس به في هذه الناحية ولكن يبدو أنّ الأدلة استنباطية وليست صريحة فلا يوجد نص بتقليل ساعات العمل تحديداً. ولعل التفاتتهم لتقسيم أوقات العامل أثناء العمل لراحته وتأمله وعبادته وعمله الفعلي يدل على إجبار المجتمع على الاعتراف بساعات عمل أقل باعتبار النهار محدود والواجب تقسيمه لهذه الأوقات.

١. روضة الواعظين ص٤

الإجراء الخامس: مساهمة الخزينة العامة في تدوير المال في السوق:

وأما مساهمة بيت المال في تدوير المبالغ بسرعة في السوق فالأمر فيه تفصيل:

إن موارد صرف الخزينة الإسلامية، لها صورتان:

الأولى: هي التوزيع إلى المسلمين عامة كمرتب سنوي من الخزينة؛ وهذا كان يوزع جميعه في زمن الإمام علي عليه السلام وكان يوزع بالتساوي إلى جميع الشعب، وليس كما يفعل من سبقه، والأمويون من بعده فقد كانوا يستبقون من المال المخصص للعامة وكانوا يتلاعبون بالمبالغ كأملاك شخصية، وقد سن عمر سنة اتبعت فيما بعده عند الحكام المخالفين لعلي بتوزيع المال بالتفاوت فيعطى الفقير قليلاً أو قد لا يعطى أصلا لعدم أهميته بينما يمنح التجار والقادة مبالغ طائلة.

وكان الإمام علي عليه السلام لا يبقي في الخزينة شيء مما هو عطاء سنوي للناس أو دوري فلم تتضح عندي صورة توزيع العطاء ففي زمن ما قبل الإمام علي عليه السلام كان العطاء سنوي، بينما في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزمن الإمام علي عليه السلام يوزع فور وصول العطاء فلا يوجد شيء اسمه عطاء سنوي فلا يتأخر العطاء أبداً وقيل أنَّه كان يوزع في السنة مرتين، ولكن النصوص تقول أنّه يوزعه بنفس اليوم كما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تماماً.

والثانية هي المصارف في الموارد العامة مثل بناء الجيش والاستثمار في العمران وتجهيز البنية التحتية للدولة.

وفي هذا المصرف وضع الإمام علي عليه السلام قواعد وأجرى إصلاحات جعل من مهمة الدولة الإسلامية البذل على البنى التحتية وأسس لفكرة تحمّل الدولة من أموال الصدقات والواردات الكثيرة للدولة بناء الطرق وري الأنهار وحفر الآبار وإصلاح الجيش وبناء السفن وتشجيع العلم مما لا يمكن إحصاؤه بهذه العجالة إلا أننا نشير إلى بعض الموارد :

المورد الأول من المصارف العامة: الأمر بإصلاح أهل الخراج ومادته بنفس مال الخراج، وهذا يعني الدعوة للتنمية بإضافة بنى تحتية لما كان موردا للجباية ففي عهد الإمام إلى مالك الأشتر رضوان الله عليه يقول مولانا أمير المؤمنين عليه السلام: **وتفقّد أمر الخراج بما يصلح أهله، فإنّ في صلاحه وصلاحهم صلاحا لمن سواهم، و لا صلاح لمن سواهم إلّا بهم، لأنّ النّاس كلّهم عيال على الخراج وأهله** -إلى أن قال عليه السلام- **ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد، و أهلك العباد و لم يستقم أمره إلّا قليلاً.**[1] فهنا يحدد أنَّ المجتمع مرتبط اقتصادياً بميزانية الدولة فإن الناس عيال على الخراج وأهله أي بالتعبير

١. نهج البلاغة ج٣ ص٩٦

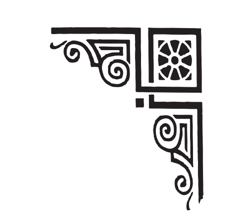
الحديث أن التنمية متوقفة على الضرائب ودافعي الضرائب وليس للمجتمع من تطور إذا لم يتطور دافعو الضرائب أنفسهم؛ فهو يأمر بمساعدة التجار والصناعيين والمزارعين بما يعينهم على تخصصهم وزيادة أرباحهم من المال العام، وهذه نظرية غير معروفة إلا مؤخراً مع تطور علم الاقتصاد.

فقد قال عليه السلام لمالك الأشتر أيضاً: **وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج ، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة**[1]، أي أن زيادة عائد الضرائب لا يكون إلا بزيادة نمو العمران ووسائل التنمية فإذا أردت زيادة مدخول الدولة فعليك أن تشجع العمارة فهي ستشجع الاقتصاد وهو بالتالي سيزيد من عائدات الدولة المالية، والإمام كما قلنا يرى أنَّ المال العام ليس ملكاً للوالي وإنما هو ملك الله والوالي مؤتمن، فلا بدَّ من صرف الأموال في شؤون المصالح العامة التي توفر البنى الأساسية لزيادة النتاج وزيادة العائدات وبالتالي زيادة دفع الضرائب وهي تؤدي إلى تمويل الناس أكثر فأكثر من الأموال العامة.

المورد الثاني هو اعتبار أن مهمة الحاكم الأخلاقية هي رفع الفقر عن الفقراء، ولهذا فإنه جعل الخزينة قابلة لسد حاجات الفقراء وهي غير مقتصرة على عطاءات القادة والحكام من اجل ملذاتهم وشهواتهم. وهذا باب كبير أشرنا إليه فقط لضيق الوقت.



١. نهج البلاغة ج٣ ص٩٦



الباب الثالث



الإصلاحات الإدارية والمراقبة



وقد كانت إصلاحاته السياسية والاقتصادية قائمة على عمودين هما الإصلاح الاقتصادي ، ومحاربة الفساد .

☐ **أما الإصلاح الاقتصادي فقد شمل ما يلي :**

محاربة الفساد والإصلاحات العامة.

ففي محاربة الفساد نذكر ما وصلنا عبر النصوص التاريخية :

أ. **منع الولاة من الحيف في تقسيم الفيء:** خاطب أحد ولاته بقوله عليه السلام (بلغني عنك أمر إن كنت فعلته فقد اسخطت إلهك وعصيت إمامك، أنك تقسم فيء المسلمين الذي حازته رماحهم وخيولهم وأريقت عليه دماؤهم فيمن اعتماك من أعراب قومك ...... ألا إن الحق من قبلك وقبلنا من المسلمين في قسمة هذا الفيء سواء.

ب. طهّر الدولة من الولاة الفاسدين ، وهذه كانت أكبر مشكلة واجهت الإمام علي عليه السلام حيث ثوّرت عليه - ولاة عثمان ومن سبقه- الناس بالكذب والتزوير، وكانت اكبر مشكلة واجهها الإمام علي هي مشكلة معاوية حيث رفض بقاءه في السلطة على الشام فحصل ما حصل من حروب معه حتى انه اغتاله بواسطة عميله الأشعث بن قيس حيث حرض خارجيا وهو عبد الرحمن بن ملجم لعنه الله ليقتل الإمام علياً عليه السلام .

ج. **راقب الولاة مراقبة شديدة:** ومنعهم من أي فساد مالي حتى أنه عرّض بابن عمه عبد الله بن عباس لأنه أخذ يتلاعب بخزينة البصرة وحين كشف الإمام تلاعبه فقام بسرقة خزينة البصرة وهرب للمدينة وقد عيّن بدله النغل زياد بن ابيه واليا على البصرة . ويمكن القول إن في عهده إلى الأشتر وضع الأسس لجهاز المراقبة الإداري والمالي وهو جهاز تجسس على الولاة والقضاة وغيرهم لمراقبة نزاهتهم فقد كتب للأشتر (وَتَحَفَّظْ مِنَ الْأَعْوَانِ فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِداً فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ وَوَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهَمَةِ)

د. **حدد للوالي عطاءه وليس له الحق بتجاوزه:** فقد نبه الوالي بأن نصيبه من الخراج معلوم وانه كأحد فقراء المسلمين لتفرغه للعمل الاجتماعي وعليه أن ينظر أن له شركاء في هذا المال لا يجوز له هضم حقوقهم فقال عليه السلام **وأنَّ لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضاً وحقاً معلوماً وأنَّ لك شركاء أهلَ مسكنة وضعفاء.**[1] بينما أمر الإمام بمنح القضاة والمحاسبين والموظفين الذين بهم أرزاق الناس أموالاً تكفيهم عن قبول الهدايا التي تسبب الفساد الإداري والمالي.

---

١. نهج البلاغة ج٣ ص٢٦

هـ. **جعل الراتب حسب ما يقوم به الفرد في خدمة الجماعة** وقال عليه السلام: **فإذا كان للمرء أن لا يثاب إلا في نطاق من خدمة الجماعة فأي جهد في سبيل خدمة الجماعة بذله الحارث بن الحاكم حتى يستحق مائتي ألف درهم تدفع له من بيت المال؟** ويفهم من كلامه أن مقدار العائد للفرد بمقدار خدمة المجتمع وهذا يعني أن بذل الجهد له ثمن متفاوت للوالي وهو محكومة بخدمة المجتمع، فكلما كان متوسعا في العمران والتنمية يستحق أكثر ، ولا اعرف هذا الفهم صحيح من هذا النص أم لا ؟ لأنه أمر في غاية الخطورة فان الوالي الذي لا يطور البلد يعني انه لا يستحق ولا درهماً.

ز. **أسس منظومة أمنية خاصة بالاقتصاد ومراقبة السوق** لضبط الموازين واستعمال العملات الصحيحة وعدم الغش والدعاية التجارية السيئة المدمرة لبضائع الآخرين أو المسوقة للمغشوشات، وسمى هذه المنظومة الأمنية [شرطة الخميس] حيث شارطوا الله على حفظ أسواق المسلمين وكانوا من صلحاء المؤمنين ومن الشخصيات المقربة من الإمام من أهل الصلاح. وهي تقابل في العصر الحديث منظومة الأمن الاقتصادي.

☐ **أما الإصلاحات العامة للاقتصاد فقد كانت كثيرة جداً بحيث يصعب حصرها:**

١. كان لا يقتصر على التبادل بالذهب فكان يقبل الخراج أعيانا من البضاعات حتى ضربوا لذلك مثلا أنه كان يأخذ من الحبالين الحبال بدل الأموال النقدية كالذهب والفضة ويوزعها أموالاً عينية فقد روى ابن عساكر في ترجمة الأمام علي انه قسم الحبال فأخذها قوم وردها قوم. ولعل الأمام علي عليه السلام يدرك أن انفجار التنمية بمعدلات زيادة كبيرة لا تكفي معها المعادن لتكون مقابل الإنتاج المحلي ، فلهذا قبل أن تكون المبادلة لكل المال العيني أو النقدي حتى لا ينهار الاقتصاد بارتفاع قيمة النقد كثيرا فان هذا يمنع من التصدير ويجعل الفقراء في أضنك عيش ويرخص بضاعتهم جداً مما يزهدهم في العمل لعدم وفائها بحاجات العامل الآنية.

٢. منع الاحتكار: وقد خاطب عامله قائلاً: **فامنع الاحتكار فإن رسول الله منع منه**[1]، وأمر بعرض البضاعة بالقهر ولكن لم يقبل تحديد السعر وإنّما جعل السعر يحدده السوق، وقد بلغت أحاديث منع الاحتكار حداً يصل إلى أكثر من عشرين حديثاً بطرق متعددة، وكان يبعث شرطة الخميس لعرض بضاعة المحتكرين للناس بسعر السوق.

١. تحف العقول ص١٤٠

٣. الصرف على العسكر وتمييز أصحاب البطولات عن غيرهم بالتقديم والتقريب من الوالي:

قال (عليه السلام) : **وَلْيَكُنْ آثَرُ رُؤُوسِ جُنْدِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِهِ بِمَا يَسَعُهُمْ وَيَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ حَتَّى يَكُونَ هَمُّهُمْ هَمّاً وَاحِداً فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ وَإِنَّ أَفْضَلَ قُرَّةِ عَيْنِ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ وَظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ و إِنَّهُ لَا تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ وَلَا تَصِحُّ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا بِحِيطَتِهِمْ عَلَى وُلَاةِ الْأُمُورِ وَقِلَّةِ اسْتِثْقَالِ دُوَلِهِمْ وَتَرْكِ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ فَافْسَحْ فِي آمَالِهِمْ وَوَاصِلْ فِي حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَتَعْدِيدِ مَا أَبْلَى ذَوُو الْبَلَاءِ مِنْهُمْ فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ لِحُسْنِ أَفْعَالِهِمْ تَهُزُّ الشُّجَاعَ وَتُحَرِّضُ النَّاكِلَ إِنْ شَاءَ الله.**[1] وفي رواية تحرض المتكاسل وهي أقرب للمعنى.

٤. وضع معايير لرجال الدولة تضمن نزاهتهم وعقلهم وإبداعهم في الإنجاز، ووضع معايير للمسؤولين عن الاقتصاد وكذلك للتجار وكيفية التعامل مع كل نوعية منهم.

٥. أمر بترشيد الإنفاق لقد قال الإمام علي (عليه السلام): **وإنّما المال مالُ الله ألا وإنَّ بذل المال في غير حقه إسراف وتبذير.**[2] وهذه دعوة لمنع الإسراف في المال العام وحكم الإسراف في الإسلام هو التحريم كما هو معلوم في الفقه الإسلامي. ﴿ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾[سورة الأعراف]

٦. أمر بنظام أشبه بنظام الضمان الاجتماعي لمن ناله مرض أو عطل في عضو نتيجة العمل وغيره لكفالته . فقد ورد في كتاب وسائل الشيعة في باب أنّ نفقة النصراني إذا كبر وعجز عن الكسب من بيت المال، فعن محمّد بن الحسن بإسناده عن محمّد بن أحمد ، عن محمّد بن عيسى ، عن أحمد بن عائذ ، عن محمّد بن أبي حمزة ، عن رجل بلغ به أمير المؤمنين (عليه السلام) قال : **مرّ شيخ مكفوف كبير يسأل، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : ما هذا ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين نصراني ، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : استعملتموه حتّى إذا كبر وعجز منعتموه ، أنفقوا عليه من بيت المال.**[3]

٧. سهل استلام الأراضي من الدولة وسهل امتلاك المعادن الظاهرة، ونقل عنه أن كل شخص يستلم أرضاً لا يصلحها خلال ثلاث سنوات فمن حق أي مسلم أن يعمرها فتكون عمارتها له.

---

١. نهج البلاغة ج٣ ص٩٣

٢. نهج البلاغة ص٧٦٣

٣. وسائل الشيعة ١٩ : ٦٦

٨. فرض التساهل في تحصيل الخراج وعدم الضغط على السوق ومراعاة حالات الكوارث والقحط وسوء الأحوال الجوية وما إلى ذلك للتخفيف على دافعي الضرائب.

منع من التجارة المحرمة بينما تساهل بها من قبله وأباحها الأمويون بعده، وكان أهم الممنوعات الربا والغش وتزوير النقد وإغراق الأسواق ببضائع تضرب السوق وتهلكه.

٩. دعا إلى استثمار الثروة المائية وتوابعها من الثروة الزراعية والحيوانية.

☐ الخاتمة:

هذه أهم ما عثرنا عليه من إجراءات ساهمت في بناء اقتصاد مزدهر كاد أن يصل لحد اقتصاد الرفاهية في أقل من أربع سنوات ، وفي الحقيقة إن هناك العشرات من أعمال الإصلاح التي قام بها الإمام عليه السلام ابتداءً من نظرية المعرفة والعقل إلى نظرية العمل الفلسفي إلى العملي مع إيجاد حلول وتطبيقها بنجاح منقطع النظير، واختصر هذا البحث الذي هو عبارة عن فهرسة وليس عن بحث متكامل الشواهد لأنه سيكون كبيراً جداً ومملاً لكثرة ما فيه من نصوص ومشاكل ومداخلات.

ولكن لا يقف الأمر عند هذا الحد الذي ذكرنا منه نتفاً صغيرة وإنما هناك تشريعات وأحكام تقنن الكثير من العمليات التجارية لتمنع الانهيار التجاري ولتحفظ مالية الناس مثل منع بيع الدَيْن ومنع بيع المعدوم إلا بصفات دقيقة [أحكام الاستصناع] وتنظيم حقوق الري والزراعة وتنظيم التعامل بالنقد وتنظيم بيع الخدمات وتنظيم بيع الحقوق القابلة للنقل والانتقال ، ومنع المرابحة على أساس ذات النقد وبيع الوقت (الربا)، ومنع العمل بالمحرمات المضرة بالمجتمع وعدم اعتبارها عملاً مثمراً، وما شابه ذلك من ضوابط تمنع انهيار الاقتصاد في نقطة الذروة، نتيجة جشع الإنسان.



□ **ومختصر البحث:**

هو أن من يلاحظ إجراءات الإمام علي عليه السلام يجد أن الإمام علي طبق نظرية قرآنية في منع ركود المال في الخزائن وجعل المال في حركة دائمة سواء المال الشخصي أو المال العام وشجع الأعمال الخيرية وأمر بأن تقوم الخزينة العامة ببناء البنية التحتية للاقتصاد وحارب الفساد والاستئثار بالمنافع محاربة صارمة بحيث أفقدته أعز أصدقائه ممن آثر البقاء على جمع المال بدون إخراجه للسوق ليحرك الأسواق فيحرك المجتمع نحو العطاء، وكان لهذه الإجراءات تأثيراً بالغاً في ارتفاع المجتمع من مرحلة الفقر إلى مرحلة الاكتفاء في تحصيل حاجات الإنسان الأساسية، وقد تطورت التجارة في زمنه حتى أن أسواق الشام التي كانت تحارب الإمام علي عليه السلام كانت مزدهرة بالتجارة مع عاصمة الدولة التي تحارب المتمرد على الحاكم الشرعي ونحن نعرف أنه حين يفيض الخير من بلد الإصلاح إلى البلدان المحاربة له نتيجة التبادل وتوسيع الأعمال فهو يعني الكثير من النجاح والتمدد الاقتصادي بما لا يقبل الشك.

إن البحث عن سياسة الإمام علي عليه السلام الاقتصادية قد كتبت فيه رسائل جامعية عالية ولكنها لحد الآن تحتاج إلى مزيد من البحث والتنقيب لمعرفة أسرار هذا الاقتصاد الناجح الذي حقق قفزة بإعدام الفقر خلال فترة قصيرة تكفي لدورة رئاسية من أربع سنوات لتقلب الصورة من حال إلى حال .

نأمل أن ينبري العلماء لدراسة هذه الظاهرة المهمة لنتعلم منها الكثير في إنقاذ البشرية وإنقاذ اقتصاد العالم أجمع حينما تكون مبنية على العمل النشيط وعلى العدالة في التوزيع والتفاهم في تقاسم الأدوار العالمية لسد حاجات الإنسان في كل الأرض.



الفهرس